

# 911-عمدة الأحكام-كتاب الصلاة- اسرعوا في الجنائز فأنت تك

## صالحه ..-الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالجنائز فانها ان تكن صالحه فخير تقدمونها اليه وان تك سوى ذلك فشر تضعوه عن رقابكم. نعم هذا فيه دليل على الاسراع بتجهيز - [00:00:00](#)

للميت والذهاب به الى قبره وانه لا تحبس جنازته لا تحبس جنازته لانه صلى الله عليه وسلم نهى عن حبس الجنائز بين ظهراي اهله واذا حمل الى المقبرة فلا يتكاسل في المشي بل يكون المشي - [00:00:25](#)

مسرعا لكنه اسراع من غير عنف. اسراع لا يضر الميت ولا يضر المشيعين اسراع دون الركض والعدو لان هذا يشق على المشيعين ويضر الجنائز ايضا بكونها تتأثر بالحركة ويكون سرعة مناسبة - [00:00:52](#)

ثم علل صلى الله عليه وسلم ذلك بقوله ان تك صالحا فخيروا تقدمونها اليه ولا تحبسونها عن الخير وان تك غير ذلك يعني غير صالحه فشر تضعونه عن رقابكم. تتخلصون منه - [00:01:23](#)

لان الجنائز الشريرة يتأثر منها المشيعون والحملة فيسلمون منها فهذا فيه الحث على السرعة بالجنائز للتجهيز وفي السير بها. الا اذا دعت الحالة اذا دعت الحاجة الى تأخيرها تأخير تجهيزها - [00:01:43](#)

كان يتثبت من موتها اذا مات فجأة تثبت في موته هل هو ميت او مغشي عليه؟ فلا يشرع في تجهيزه حتى يثبت موته وكذلك اذا كان قتله مشتبه اذا كان موته مشتبه هل هو مات - [00:02:10](#)

موتا عاديا او مقتول فيثبت جنائيا من نوع الوفاة يؤخر من اجل ذلك من اجل ضبط الجرائم او اخر من اجل ان يحضر الغائب ليصلي عليه ويدعو له ويتكاثر اري الناس الصلاة عليه من البلد - [00:02:31](#)

اذا اخر من اجل كثرة المصلين والمشيعين فهذا تأخير لغرض صحيح نعم في هذه الاحوال يجوز التأخير لكن ما يكون تأخيرا كثيرا. نعم - [00:02:55](#)